

[15/ 92] فوائد وتقريرات مهمة [31] - الجامع لفوائد وتقريرات

ابن باز على منسكه

عبدالعزیز بن باز

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر اخوانكم في مشروع كبار العلماء ان يقدموا لكم قراءة لكتاب الجامع لفوائد وتقريرات الشيخ ابن باز رحمه الله على منسكه. التحقيق والايضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة على ضوء الكتاب والسنة. قال الشيخ - [00:00:00](#) قبل باز رحمه الله فوائد وتقريرات مهمة يجب على الحاج الحلق او التقصير سواء كان وكيفا في اضحية او مضحيا عن نفسه اذا كان متمتعا بالعمرة قبل ان يفعل شيئا من محظورات الاحرام. من ترك الحلق او التقصير ناسيا - [00:00:30](#) عليه اذا ذكر ان يحلق او يقصر الرأس كله. ولو في بلده والعمرة صحيحة والحمدلله. لكن اذا فاتى شيئا مما حرم عليه كالطيب والجماع ونحو ذلك هذا فيه تفصيل اما الطيب وقلم الاظفار ونحو ذلك - [00:00:55](#) فهذا لا شيء عليه لانه ناس او جاهل اما اذا جامع اهله فهذا فيه دم يذبح في محل الجماع ان كان في مكة ذبحه في مكة وان كان في بلده ذبحه في بلده للفقراء - [00:01:16](#) هذا هو الاحوط في حقه الحاصل انه اذا جامع فالفدية احوط له لاجل انه تساهل ما سأل والا فلا حرج عليه وعمرته صحيحة لاجل نسيانه وجهله. لو احرم المتمتع بالحج من حين يقصر - [00:01:36](#) ولم يخلع ملابس الاحرام فلا بأس. لكن اذا خلعها واغتسل وتطيب ثم احرم بالحج يكون ذلك اكمل وافضل. يجوز للمرأة اخذ حبوب منع العادة في الحج ورمضان اذا لم يكن فيها مضرة. بعد - [00:01:57](#) استشارة طبيب مختص. اذا ادت المرأة العمرة وهي حائض وذلك جهلا وخجلا من ان تعلم وليها فعلها ان تعيد الطواف بعد الغسل وتعيد التقصير من الرأس اما السعي فيجزئها في اصح قولي العلماء - [00:02:17](#) وان اعادت السعي بعد الطواف فهو احسن وافضل وعليها التوبة الى الله سبحانه من طوافها وصلاتها ركعتي الطواف وهي حائض وان كان لها زوج لم يحل له وطؤها حتى تكمل عمرتها - [00:02:38](#) فان كان قد وطأها قبل ان تكمل عمرتها فسدت العمرة وعليها دم. وهو رأس من الغنم يذبح في مكة للفقراء وعليها ان تكمل عمرتها كما ذكرنا انفا - [00:02:57](#) وعليها ان تأتي بعمرة اخرى من الميقات الذي احرمت منه بالعمرة الاولى بدلا من عمرتها الفاسدة اما ان كانت طافت معهم وسعت مجاملة وحياء. وهي لم تحرم بالعمرة من الميقات. فليس عليها سوى التوبة - [00:03:14](#) الى الله سبحانه لان العمرة والحج لا يصحان بدون احرام. والاحرام هو نية العمرة او الحج. او نيتهما جميعا امرأة احرمت للعمرة ثم جاءها الحيض فخلعت احرامها والغت العمرة وسافرت الى بلادها - [00:03:34](#) هذه المرأة لم تنزل في حكم الاحرام وخلعها ملابسها التي احرمت فيها لا يخرجها عن حكم الاحرام وعليها ان تعود الى مكة فتكمل عمرتها وليس عليها كفارة عن خلعها ملابسها - [00:03:55](#) او اخذ شيء من اظفارها او شعرها وعودها الى بلادها اذا كانت جاهلة لكن ان كان لها زوج فوطئها قبل عودها الى اداء مناسك العمرة فانها بذلك تفسد عمرتها. ويلزمها ما في المسألة التي قبلها. اذا حاضت المرأة بعد الطواف - [00:04:13](#) عليها ان تسعى وتقصر من رأسها وتحل بنية العمرة. اذا خشت المرأة ان تحيض اذا اتت الحرم فلها ان تشتترط لان الحيض قد يحبسها

عن اتمام عمرتها. ولا تستطيع معه التخلف عن رفقتها - [00:04:37](#)

اما الحج فوقته واسع فالحيض لا يكون فيه احصار. لا حرج ان تقرأ الحائض والنفساء الادعية المكتوبة في مناسك الحج ولا بأس ان تقرأ القرآن على الصحيح ايضاً. ولكن بدون مس المصحف - [00:04:56](#)

الحائض لا تصلي ركعتي الاحرام. بل تحرم من غير صلاة ولا يشرع لها قضاء هاتين الركعتين. ليس على الحائض حرج في الجلوس في المسعى لان المسعى لا يلحق بالمسجد في الحكم. فتاة ادت مناسك العمرة مع اهلها. وطافت بالبيت الحرام - [00:05:16](#)

الدورة كانت معها وتزوجت بعد ذلك ولها ابنة فالواجب عليها اداء اعمال العمرة الاولى. وهي الطواف والسعي والتقشير ثم عمرة ثانية من الميقات كما افتي بذلك بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:39](#)

وعليها دم يذبح في مكة للفقراء عن الجماع ويحرم على زوجها قربانها حتى يجدد العقد اعني عقد النكاح بعد فعلها ما ذكر مع التوبة الى الله سبحانه من ذلك. المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ - [00:06:00](#)

عبدالعزیز بن عبدالله بن باز رحمه الله - [00:06:22](#)